زمانه الحديث فان وجوب المعرفة يقتضي
وجوب الحصول وهذه الادلة لمطلق
الوجوب واما انه لا يجب علينا فعلا
والا على الله تعالى فلبطلان قاعدة
الوجوب على الله تعالى والحسن والقبح
العقليين وايضا لو وجب على الله
تعالى لما خلا الزمان عن الامام
والميتة بكسر الميم بناء على النوع كالجيفة
ومعنى النسبة الى الجاهلية كونها
على طريقة اهل الجاهلية وخصلتهم
وقد يقال المراد هاهنا بالامام وهو
النبي وقال الله تعالى لابراهيم
اني جاعلك للناس اماما وذكر بالنبوة
فيقضي الامة كلهم لان ترك
الواجب معصية فالمعصية ضلالة
والامة لا تجتمع على الضلالة وقد
يجاب بانه انما يلزم المعصية لو تركوه
عن قدرة واختيار لا عن عجز واضطرار
فلا اشكال اصلا مع عدم القطع

يرد

يرد عليه ان الشرط هو العصمة لا العلم
بالعصمة وعدم القطع انما ينافي الثاني
لا الاول على ان عدم قطعنا غير مفيد
وعدم قطع اهل البيعة غير معلوم
وغير المعصوم لا يلزم ان يكون
ظالما ان قلت حقيقة العصمة
كما ذكرت عدم خلق الله تعالى الذنب
وعدم العدم وجود فكيف لا يكون غير
المعصوم ظالما قلت معنى قولنا
حقيقة العصمة كذا ان مالها وغايتها
ذلك واما تعريفها في ملكة اجتناب
المعاصي مع التمكن منها وقد يعبر عن
تلك الملكة باللطف لحصولها بمحض
لطف الله وفضله منه ولا يخفى ان من
ليس له تلك الملكة لا يلزم ان يكون
عاصيا بالفعل ثم ان الظلم المطلق اخص
من المعصية لانه التعدي على الغير
وقد يجاب ايضا بجواز ان يراد بالعهد
في الاية عهد النبوة على ما هو راي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)